

قانون رقم ٩٩ لسنة ٢٠١٩

بريط موازنة الهيئة العامة لميناء الإسكندرية

للسنة المالية ٢٠٢٠/٢٠١٩

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة العامة لميناء الإسكندرية لسنة المالية ٢٠٢٠/٢٠١٩ بمبلغ ٩٧٨٠١٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده تسعه مiliارات وسبعمائة وثمانون مليوناً ومائة وخمسون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات لسنة المالية ٢٠٢٠/٢٠١٩ بمبلغ ٢٥٣٣٦٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده مiliارات وخمسمائة وثلاثة وثلاثون مليوناً وستمائة وخمسون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

أجور بمبلغ ٣٧٢٥٠٠٠ جنيه .

باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ٢١٦١١٥٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات لسنة المالية ٢٠٢٠/٢٠١٩ بمبلغ ٥٦٣٣٦٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده خمسة مليارات وستمائة وثلاثة وثلاثون مليوناً وستمائة وخمسون ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر صافي ربح العام لسنة المالية ٢٠٢٠/٢٠١٩ بمبلغ ٣١٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثلاثة مليارات ومائة مليون جنيه) كله فائض حكومة .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٩ / ٢٠٢٠ بـ ١٤٦٥٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده أربعة مليارات ومائة وستة وأربعون مليوناً وخمسمائة ألف جنيه) موزعة كالتالي :

استخدامات استثمارية بمبلغ ١٤٠٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٢٠٠٦٥٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٩ / ٢٠٢٠ بـ ١٤٦٥٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده أربعة مليارات ومائة وستة وأربعون مليوناً وخمسمائة ألف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة ببراعة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٩
يُبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ شوال سنة ١٤٤٠ هـ .

(الموافق ٢٦ يونيو سنة ٢٠١٩ م) .

عبد الفتاح السيسي

الْمُؤْمِنُ بِهِ أَكْبَرُ

٣- الجريدة الرسمية - العدد ٤٥ مكرر (و) في ٢٦ يونيو سنة ٢٠١٩.